

1- الصلح والوساطة الاجتماعية:

1/ الصلح:

1- مفهوم الصلح:

هو تسوية النزاع القائم بين طرفين وديا، وهو إجراء اجتماعي يهدف إلى إنهاء الخلافات، يبادرون إليه تلقائيا أو بمبادرة من القاضي.

2- شروط الصلح:

- وجود نزاع قائم.
- نية إنهاء النزاع.
- التنازل عن الادعاءات.

2/ الوساطة الاجتماعية:


1- مفهوم الوساطة الاجتماعية:

هي من آليات حل النزاع وديا بوجود وسيط اجتماعي يقرب وجهات النظر بين المتخاصمين.


2- شروط الوساطة الاجتماعية:

- مدة الوساطة الاجتماعية لا تزيد عن 3 أشهر.
- تحديد مدة تاريخ الرجوع إلى الجلسة القضائية.
- الدعوة لأول لقاء للوساطة والاستماع للخصوم.
- مصادفة القاضي على محضر الاتفاق الغير قابل للطعن.
- جلسات الصلح والوساطة الاجتماعية تكون سرية.

2/ شروط الوسيط الاجتماعي:



3/ أنواع الصلح والوساطة الاجتماعية:



4/ أهمية الصلح والوساطة الاجتماعية:

نبذ العنف و حقن
الدماء.

الابتعاد عن القضاء
وتجنب التكاليف.

تثمين الروابط بين الأفراد
و غرس ثقافة المصالحة.

نشر الأمن والسلم
الاجتماعي.

الخلاف الاجتماعي:

هي نزاعات بين أفراد المجتمع مثل: طلاق، ميراث، ديون
ومن أنواع الخلاف الاجتماعي:
خلاف أسري، خلاف دولي، خلاف مدرسي

2/ مؤسسة القضاء:

1- مفهوم القضاء:

هو النظر والفصل في القضايا وفض
النزاعات بين المتنازعين.

2- مفهوم السلطة القضائية:

هيئة مختصة بالنظر والفصل في
المنازعات المعروضة أمام المؤسسات
المختلفة.

3/ مؤسسة القضاء (أجهزة القضاء):

القضاء المدني:

يفصل في القضايا التي تنشأ بين
الأفراد ويتشكل من:

القضاء الإداري:

يفصل القضاء الإداري في قضايا
تكون الدولة طرفا فيها ويتشكل من:

1- المحاكم الابتدائية:

ترفع إليها أغلب القضايا لأول
مرة، توجد على مستوى معظم
الدوائر.

1- المحاكم الإدارية:

عدها 42 محكمة إدارية، ترفع
إليها قضايا لأول مرة.

تقرير عن جلسة صلح:


- تتم عبر المحاكم الابتدائية.
- يسعى القاضي لقبول المتقاضي بالصلح.
- ثبوت نية الصلح والتنازل عن الدعوة.
- إثبات الصلح في محضر قضائي.

الخطوات المتبعة في إجراءات التقاضي:

(مسار الدعوى القضائية)

- تحرير عريضة يرفعها المدعي إلى المحكمة الابتدائية.
- إيداع العريضة عند مكتب رفع الدعاوي.
- تحديد تاريخ الجلسة في محضر التبليغ الذي يسلمه المحضر القضائي.
- عرض الصلح القضائي.
- عقد جلسة المحاكمة.

تقرير عن جلسة صلح:



تقرير عن جلسة محاكمة:

1- مفهوم المحاكمة:

هو إجراء قانوني يهدف إلى الفصل بين المنازعين.

معايير المحاكمة (شروطها):

ضمان حق المتقاضي في
الاستئناف

ضمان حق الدفاع

مجانية التقاضي

علانية الجلسات

استقلالية القضاء

إصدار الأحكام باسم الشعب

تعلييل الأحكام

خطوات إجراء محاكمة:

- ينادي رئيس المحكمة على المدعي عليه واثبات الحضور.
- توجيه النيابة العامة أسئلة للمدعي عليه.
- الاستماع لموافقة محامو الطرفين.
- الاستماع لموافقة النيابة العامة.
- رفع الجلسة ثم عودة هيئة المحكمة وقراءة القاضي للحكم.